



Distr.
LIMITED

FCCC/CP/1997/L.5
8 December 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية
بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف
الدورة الثالثة
كيوتو، ١ - ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧
البند ٥ من جدول الأعمال

اعتماد بروتوكول أو صك قانوني آخر: استيفاء الولاية
المعتمدة في برلين

القضايا المترتبة المتعلقة باعتماد بروتوكول أو صك قانوني آخر

مشروع مقرر مقدم من اللجنة الجامعية للدورة

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرريه ٤/م.أ-٢ و ٤/م.أ-١،

وإذ يؤيد الاستنتاجات ذات الصلة للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في دورتها الرابعة (FCCC/SBSTA/1996/20)، الفقرتان ٣٠ و ٥٤)،

- ١ - يعيد تأكيد أنه على الأطراف أن تستخدم المبادئ التوجيهية المنقحة لعام ١٩٩٦ التي اعتمدتها
الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ المتعلقة بالقواعد الوطنية لجرد غازات الدفيئة، لتقدير الانبعاثات
البشرية المنشأ وتقديم تقرير عنها حسب مصادر غازات الدفيئة وعمليات إزالة هذه الغازات بالمصارف،
التي لا تخضع لبروتوكول مونتريال؛

-٢- **يؤكد أن الانبعاثات الحالية للمركبات الكلروجينية والهيدروجينية والمركبات الكلروجينية الفلورية المشبعة وسداس فلوريد الكبريت يجب تقييمها حيال توافر البيانات واستخدامها لتقديم التقارير عن الانبعاثات. ويجب أن تبذل الأطراف كل جهد لتطوير مصادر البيانات الازمة:**

-٣- **يعيد تأكيد أن امكانات الاحتراز العالمي التي تستخدمنا الأطراف يجب أن تكون الامكانات التي يقدمها الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ في تقريره التقييمي الثاني ("قيم امكانات الاحتراز العالمي التي حددتها الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ في عام ١٩٩٥"), بالاستناد إلى آثار غازات الدفيئة على مدى أفق زمني ممتد على ١٠٠ عام، مع مراعاة أوجه عدم اليقين المتأصلة في ذلك والمعقدة التي تنطوي عليها تقدیرات امكانات الاحتراز العالمي. وبالإضافة إلى ذلك يجوز، لأغراض العلم فقط، أن تستخدم الأطراف أفتاً زمنياً آخر، كما هو منصوص عليه في تقرير التقييم الثاني؛**

-٤- **يدرك بأنه بموجب المبادئ التوجيهية المنقحة لعام ١٩٩٦ التي اعتمدتها الفريق الحكومي الدولي المعنى بتغيير المناخ والمتصلة بالقواعد الوطنية لجرد غازات الدفيئة، يجب ألا تدرج الانبعاثات التي تستند إلى الوقود المباع للسفن أو للطائرات المشاركة في النقل الدولي في المجاميع الوطنية ولكن يجب أن تقدم عنها تقارير منفصلة، ويحث الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية على مزيد التفصيل بشأن إدراج هذه الانبعاثات في قوائم جرد الأطراف لغازات الدفيئة الإجمالية:**

-٥- **يقرر ألا تدرج الانبعاثات الناشئة عن العمليات المتعددة الأطراف عملاً بمبادئ الأمم المتحدة في المجاميع الوطنية وأن تقدم عنها تقارير منفصلة. ويجب أن تدرج الانبعاثات ذات الصلة بالعمليات الأخرى في مجاميع الانبعاثات الوطنية لطرف أو أكثر من الأطراف المعنية.**
